

تأشيرة الإقامة المؤقتة غير الربحية (RES)

- تمنح حاملها الإقامة المؤقتة في إسبانيا دون السماح له بمزاولة أي من الأنشطة المهنية.

بيان هام حول بطاقة الهوية للأجانب:

بعد دخول الأراضي الإسبانية، ينبغي التقدم شخصياً لطلب الحصول على بطاقة الهوية للأجانب خلال شهر بمكتب الهجرة أو بقسم الشرطة التابع له. سوف تصدر هذه البطاقة عن الفترة الممنوحة بتصريح الإقامة المؤقتة.

المهلة اللازمة للرد:

يتم الرد على طلب التأشيرة بعد شهر أو أكثر من تاريخ تقديم الطلب طبقاً لإجراءات السفارة.

الشروط و المستندات المطلوبة:

يجب على طالب التأشيرة تقديم ما يلي:

- 1- نموذج طلب التأشيرة
- 2- صورة حديثة لا تتعدى الستة أشهر، مع خلفية بيضاء (4.5x3.5). تفاصيل الصورة.
- 3- جواز سفر أو وثيقة سفر معترف بها في إسبانيا، سارية لمدة لا تقل عن سنة.
 - يجب إرفاق صورة من أول صفحتين من جواز السفر.
 - إذا تم مد صلاحية جواز السفر، إرفاق صورة من صفحة التجديد.
 - ويجب أن يكون جواز السفر أو وثيقة السفر قد صدرت على الأكثر قبل 10 سنوات من التاريخ المحدد للرحلة.
 - لن يتم قبول جوازات سفر أو وثائق سفر تم تجديدها والتي كان قد تم إصدارها المرة الأولى منذ أكثر من 10 أعوام.
 - لا بد أن يحتوي جواز السفر على صفتين فارغتين.
 - لن يتم قبول جوازات السفر أو وثائق السفر التي لا تبدو في حالة جيدة أو المتضررة جزئياً أو كلياً أو إذا كانت إحدى صفحاته مفصولة أو ممزقة أو إذا كانت لا تحتوي على القراءة الممغنطة.
 - إذا كنت متشككا من حالة جواز سفرك، فمن الأفضل أن تقوم بتجديده.
 - تحذير: تفقد التأشيرة صلاحيتها لحظة انتهاء صلاحية جواز السفر أو إلغائه، حتى وإن كانت صلاحية التأشيرة ممتدة.
- 4- مستندات تثبت توافر سبل الإعاشة للشخص نفسه أو ما يثبت إيراداته بواقع 2400 يورو شهريا لطالب التأشيرة 600 يورو شهريا لكل فرد من أفراد الأسرة الذين يعولهم أثناء إقامتهم بإسبانيا (أصل).
- 5- لا بد من استيفاء بيانات نموذج الطلب EX01 (أصل).
- 6- يجب استكمال بيانات نموذج طلب 790-52 (أصلي). (يجب على مقدم الطلب إيداع 12 دولارًا مقابل رسوم نموذج 790-52 في حساب بنك CIB لسفارة إسبانيا).
- 7- شهادة صحية تفيد بعدم وجود أمراض لدى مقدم الطلب يمكن أن تؤثر بصورة خطيرة على الصحة العامة وذلك وفقاً للوائح الصحية الدولية لسنة 2005، موثقة من وزارة الخارجية المصرية ومن سفارة إسبانيا (أصل).
- 8- شهادة فيش وتشبيه أو ما شابه ذلك -إذا كان عمر مقدم الطلب أكثر من 16 عاما- صادرة عن السلطات المصرية أو سلطات الدولة أو الدول التي أقام فيها خلال الأعوام الخمسة الماضية، وألا يكون قد صدر بحقه أي من أحكام السجن في إسبانيا. لا بد أن تحمل هذه الشهادة توثيق وزارة الخارجية المصرية ومن

سفارة أسبانيا (أصل). إذا كان طالب التأشيرة قد أقام في دولة أخرى، يتوجب عليه توثيق هذه الشهادة من سفارة إسبانيا في هذه الدولة.

9- بوليصا تأمين صحي سواء من جهة عامة أو خاصة، صادرة من قبل جهة تأمينية معتمدة للعمل في إسبانيا (أصل).